الأمم المتحدة S/2013/436

مجلس الأمن

Distr.: General
22 July 2013
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ موجهة من القائم بالأعمال بالوكالة للبعثة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى تقرير فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا عن الصومال المؤرخ ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣ (انظر S/2013/413).

إن الحكومة النرويجية تشير ببالغ القلق إلى أن فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا أورد في آخر تقرير له إلى مجلس الأمن العديدَ من المزاعم الخطيرة والخاطئة التي تحمل في طياتها ما مفاده أن المساعدة النرويجية المقدمة إلى الصومال هي غطاء للترويج للمصالح التجارية لشركات النفط النرويجية. اسمحوا لي أن أؤكد لكم أن هذه المزاعم لا أساس لها إطلاقا وهي، ببساطة، خاطئة.

إن مزاعم فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا تتصل بقضيتين مختلفتين:

١ - عمل شركة النفط النرويجية دي إن أو إنترناشنال DNO International ASA في الصومال؛

٢ - المصالح المزعومة لشركة ستات أويل Statoil في القطاع L26 في كينيا.

اسمحوا لي أن أبدأ من الادعاء الأخير. إن فريق الرصد يفترض ضمناً في البند ٣٧ من تقريره أن المصالح المزعومة لشركة ستات أويل في القطاع L26 أثرت على المساعدة المقدمة من الحكومة النرويجية إلى الصومال: ”وبهذه الطريقة، يمكن أن تُستخدم المساعدة الإنمائية المقدمة من النرويج إلى الصومال كغطاء لمصالحها التجارية هناك“. بيد أن لا مصالح لـ ستات أويل في القطاع L26 المذكور، وعليه فإن كامل المعطى الذي تقوم عليه مزاعم فريق الرصد خاطئ بالكامل. ونحن ندرك أنه سبق لـ ستات أويل أن أبدت بعض الاهتمام في إمكان امتلاك امتيازات تنقيب عن النفط في المستقبل في كينيا. إلا أن الحكومة النرويجية

240713 230713 13-40318 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

نصحت الشركة بعدم تقديم طلب للحصول على امتيازات في المناطق المشمولة بقضايا عالقة متصلة بتعيين الحدود البحرية. واستنادا إلى ذلك جزئيا، قررت ستات أويل العزوف عن التنقيب عن الموارد النفطية في هذه المنطقة.

أما في ما يتعلق بشركة دي إن أو فالقضية مختلفة قليلا. فمع أن مقر الشركة في النرويج، غير أنها شركة دولية مالكوها هم أساساً من الأجانب، ومعظمهم من الشرق الأوسط. ولا ملكية للحكومة النرويجية في الشركة. وعندما علمت وزارة الخارجية النرويجية بنيَّة الشركة الوصول إلى منطقة ''أرض الصومال'' المذكورة والمتنازع عليها، حذرت الوزارة شركة دي إن أو من المخاطر التي قد تترتب على ذلك وما قد يستتبع ذلك من عواقب سلبية على المنطقة.

وعليه، فإن الإيحاء ضمناً بأن المساعدة المقدمة من الحكومة النرويجية إلى الصومال قد تكون ''غطاء لمصالح تجارية'' لا أساس له إطلاقا. وهذا ينطبق أيضا بالطبع على التعاون الحالي للنرويج مع حكومة الصومال الاتحادية وغيرها من الشركاء الدوليين لإنشاء مرفق التمويل الخاص من أجل المساعدة في تسريع جهود إعادة الإعمار التي تبذلها حكومة الصومال الاتحادية. ويُعتبر مرفق التمويل الخاص آلية تمويل مؤقتة يمكن الاعتماد عليها إلى أن يصبح البنك الدولي والجهات المانحة المتعددة الأطراف الأخرى على استعداد للاضطلاع بهذه المسؤولية. وهو يستند إلى ما يسمى مبادئ ''الاتفاق الجديد''، التي ستضطلع فيها حكومة الصومال الاتحادية بالمسؤولية الكاملة عن استخدام الأموال، في حين ترصد الجهات المانحة ما إذا كانت الأموال تُستعمل بشكل صحيح وتتثبت من عدم اختفائها بسبب الفساد أو غيره من الممارسات الخاطئة.

ويتضمن تقرير فريق الرصد معلومات غير صحيحة عن المساعدة النرويجية إلى الصومال في ما يتعلق بالإعداد لإمكان إنشاء منطقة اقتصادية حصرية في المناطق البحرية قبالة سواحل الصومال. وأود أن أورد المعلومات والتعليقات التالية.

في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، طلبت الحكومة الاتحادية الانتقالية لجمهورية الصومال في لقاء ثنائي في مقديشو مساعدة نرويجية في الإعداد لإنشاء الصومال منطقة اقتصادية حصرية في المناطق البحرية قبالة سواحل الصومال. وقد أكد الطلب لاحقا رئيس الحكومة الاتحادية الانتقالية الشيخ شريف شيخ أحمد، في لقاء ثنائي عُقد في اسطنبول، تركيا، في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٠، وكذلك وزير الخارجية آنئذ في الحكومة الاتحادية الانتقالية عندما زار أوسلو في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وبطلب من الحكومة الاتحادية الانتقالية وُضع مشروع مصفوفة لتقييم احتياجات فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال، وفي الجلسة العامة

السادسة لفريق الاتصال، المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، أكدت النرويج استعدادها لتنفيذ المشروع وتمويله.

وعطفاً على هذه الطلبات، التمست وزارة الخارجية النرويجية المساعدة من الهيئة النرويجية لرسم الخرائط.

ووفقا للمادة ٢ من قانون الصومال رقم ٣٧ المتعلق بالبحر الإقليمي والموانئ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٢، يعرَّف خط الأساس العادي الذي يقاس عرضُ البحر الإقليمي انطلاقا منه، بأنه حد أقصى الجزر على طول الساحل، ما لم يُنص تحديداً على خلاف ذلك. وعلى أساس صور ساتلية شديدة الكثافة بما فيه الكفاية، ووفقا للمادة ٢ المذكورة أعلاه من قانون الصومال رقم ٣٧، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، قدمت الهيئة النرويجية لرسم الخرائط قائمة بالإحداثيات الجغرافية لما مجموعه ٦٠٨ نقاط أساسية، يحدَّد المسند الجيوديسي، على طول الساحل الصومالي بدءاً من الحدود مع جيبوتي شمالاً وانتهاءً بالحدود الكينية جنوبا. و لم تحدَّد النقاط السبعة الأولى الأقرب إلى الحدود مع جيبوتي بالدقة التقنية المنصوص عليها. وتُحتسَب النقاط الـ ٦٠١ المتبقية بدقة ثانية واحدة من القوس (٣٠ مترا). ويتكون خط الأساس للصومال من خطوط مستقيمة (الخطوط الجيوديسية) بين النقاط المدرجة في القائمة. والمسند الجيوديسي هو WGS84. واستنادا إلى خط الأساس هذا، احتسبت الهيئة النرويجية لرسم الخرائط الحدود الخارجية للبحر الإقليمي (١٢ ميلا بحريا)، والمنطقة المتاخمة المقبلة (٢٤ ميلا بحريا)، والمنطقة الاقتصادية الحصرية المقبلة (٢٠٠ ميل بحري) لجمهورية الصومال الاتحادية من خلال الإحداثيات الجغرافية للنقاط، محددةً المسند الجيوديسي (WGS84).

وسيكون من الضروري استحداث تشريعات للصومال من أجل إعلان المنطقة الاقتصادية الحصرية وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وقد اقترح الخبراء النرويجيون مشروعا غير رسمي لقانون صومالي جديد للبحر الإقليمي، والمنطقة المتاخمة والمنطقة الاقتصادية الحصرية لجمهورية الصومال الاتحادية. ومن شأن القانون الجديد المقترح أن يشكل استكمالا للقانون رقم ٣٧ بشأن البحر الإقليمي والموانئ، المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٢.

ولا تزال النرويج على اتصال مع حكومة الصومال الاتحادية بشأن هذه القضايا. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٣ أجرت مجموعة من أعضاء البرلمان الاتحادي للصومال جولة دراسية إلى النرويج. وبناء على طلبهم، أطلعت وزارةُ الخارجية النرويجية المجموعةَ على القضايا المذكورة أعلاه.

ومن المعروف جيدا أن للصومال قضايا ما زال يتعين تسويتها في مجال تعيين الحدود البحرية مع كينيا المجاورة. وفي الوقت المناسب سيتعين تعيين حدود المناطق البحرية بين الصومال وكينيا وفقا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ولا أساس لادعاءات فريق الرصد بأن قيام الصومال بإعلان منطقة اقتصادية حصرية ''من شأنه أن يؤدي إلى عملية منفصلة لإعادة رسم الحدود البحرية في اتجاه أحد خطوط العرض'' وأن هذا الإعلان ''من شأنه أن يؤدي بشكل شبه مؤكد إلى تعديل في الحدود البحرية الصومالية لصالح كينيا''.

ختاما، آمل أن نكون، من خلال هذه الرسالة، قد أوضحنا أن المزاعم الواردة في التقرير الأخير لفريق الرصد التي تفيد بأن الانخراط القوي لحكومتنا في تعزيز السلام والتنمية في الصومال والمنطقة متأثر في أي شكل من الأشكال بالمصالح التجارية للشركات النرويجية، لا أساس لها إطلاقا وخاطئة بالكامل. وإذا كان أي من هذه القضايا يستدعي أي توضيحات إضافية فنحن على استعداد لتقديم معلومات إضافية في أي وقت.

ويشرفني أن أطلب إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة، وإصدارها بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) كنوت **لانغيلاند**
القائم بالأعمال بالنيابة